

شرح المقدمة الحضرية - كتاب الصلاة (98) - باب صلاة الاستسقاء - باب الجنائز (1)

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا - 00:00:00

الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. فيقول العلامة عبدالله بن عبد الرحمن بافضل رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة قال باب صلاة الاستسقاء الاستسقاء معناه طلب السقيا من الله سبحانه وتعالى عند الحاجة - 00:00:30

طلب السقيا من الله عند الحاجة. وهذا التعريف فيه قدر زائد على التعريف اللغوي. فان الاستسقاء في وطلبوا السقيا مطلقا من الله او من غيره عند الحاجة او عند عدم الحاجة. لكن التعريف الاصطلاحي تمام - 00:00:54

طلب السقيا من الله عند الحاجة ولم يقل العلماء الاستسقاء طلب السقيا من الله عز وجل عند الحاجة مثلا بصلاة مخصوصة لم يقولوا بصلاة مخصوصة لان الاستسقاء بارك الله فيكم قد يكون بصلاة وقد يكون بغير صلاح. فالاستسقاء له ثلاث سور - 00:01:16

الاولى الدعاء المجرد هذا الامر الاول او الكيفية الاولى او السورة الاولى. السورة الثانية الدعاء بعد صلاة او جمعة اي خطبة جمعة او درس او نحو ذلك تمام هذه السورة الثانية من سور الاستسقاء. الصورة الثالثة ان يصلى الاستسقاء - 00:01:39

بركعتين بكيفية خاصة هذه الصورة الثالثة وهذه الصورة الثالثة قال بها جماهير العلماء. وفيما احفظه ان الحنفية لا يقولون بها. واضح فقال هنا باب صلاة الاستسقاء. قال يسن الاستسقاء خلف الصلوات. هذا - 00:02:05

بيان للكيفية الثانية. قال وفي خطبة الجمعة ايضا الكيفية الثانية. قال والافضل هذه الكيفية الثالثة ان يأمر الامام والمراد بالامام الحاكم او نائب الحاكم او من له شوكة يطاع ولو لم يكن حاكما - 00:02:29

قال ان يأمر الامام الناس بالبر اي بفعل الخير من صدقة وتوبة وخروج عن المظالم قال وصوم ثلاثة ايام. وحينئذ اذا امر الامام بصوم ثلاثة ايام اصبح الصوم واجبا يجب تبييت النية من الليل. والمقصود بالصوم ثلاثة ايام اي ان يحصل او ان تحصل صورة الصوم - 00:02:50

فلا يشترط ان يكون هذا الصوم بقصد صوم امر به الامام للاستسقاء بل لو كان عليه كفارة او عليه قضاء او عليه نذر فصام هذه الايام الثلاث فيكون قد امتثل امر الامام - 00:03:20

اذا المقصود ان يشغل هذه الايام الثلاثة بالصيام. لا انه يخص هذه الايام الثلاثة بصيام بنية ان الامام امر الناس بالصيام للاستسقاء. واضح؟ قال وصوم ثلاثة ايام. اذا لو امر الامام بالصيام اصبح الصيام - 00:03:39

واجبا ووجب ان يبيت النية من الليل. طيب لو امر الامام بالعتق هل يصبح العتق واجبا تخيل الامام انت عندك عبيد؟ الامام قال امركم بالصوم وامركم بالعتق وامركم بالصدقة هل يصبح العتق واجبا عليك؟ يجب عليك ان تعتق لان الامام امر - 00:04:05

هل يجب عليك بارك الله فيك ان تتصدق لان الامام امر واضح؟ قال العلامة ابن حجر رحمه الله والعلامة الخطيب لا يجب. لا يجب العتق ولا يجب الصدقة لا تجب. وقال علامة الرمل وتبعه كثير من اصحاب الحواس كالعادة. تمام؟ انه يصبح واجبا. واضح - 00:04:30

فاذا امر الامام بالعق اصبحت العتق واجبا كالصوم. اذا امر الامام بالصدقة وجب ان يتصدق باقل ما يسمى اما صدقة واصبحت

الصدقة واجبة. واضح؟ وفي هذا مشقة. خاصة على اه طبعاً هم يقيدون هذا - 00:05:00

مبقیود یعنی مثلاً یقولون ان یكون ما عنده فاضلا كما يذكر في زكاة الفطر. تمام؟ لكن بالنسبة للعق في مشقة ان يعتق رقبة لان الامام

امر بذلك. قال رحمه الله تعالى ويخرجون في الرابع صياما. ما - 00:05:20

الاعراب صياما هل من ماذا؟ من الوافي يخرجون. قال ويخرجون فى الرابع صياما الى الصحراء تمام بشياب بذلة متخشعين بشياب

بذلة فيكره خروجهم بتياب جديدة او بتياب زينة. تمام؟ قال متخشعين -

00:05:40

اخرى ای فی مشیهم وفی جلوسهم. قالوا بالمشایخ ای ویخرجون بکبار السن الی والصبيان ولو كانوا رضعا ای فی زمن الرضاعة. قال

والبهائم بل استحب الفقهاء ان يفرق بين الاطفال وامهاتهم. حتى يرتفع صوت البكاء. فان ذلك ادعى لنزول الرحمة من الله -

00:06:10

عز وجل. وقد كان الناس قديما يخرجون للاستسقاء وهم يحملون ثياب الثياب التي تقيهم من المطر. ثقة بان الله عز وجل سينزل

عليهم الغيث. كان عندهم حسن ظن ورجاء لله عز وجل في الله عز وجل. واضح؟ فكانوا يحملون الثياب التي تقى من المطر هي التي

00:06:40 - تلبس الان عندنا. واضح

لأنهم في الصلاة أو يفرغون الصلاة إلا وأنزل الله سبحانه وتعالى الغيث عليهم. أدركنا هذا صغارا قال هنا بعد غسل وتنظيف. بعد غسل

وتنظيف. أي يستحب ان يرقص ولذلك الاغتسال مسنون لصلاة الاستسقاء. وكذلك التنظيف بإزالة شعر العانة ونتف الابط -

00:07:10

وقلم الاظفار وغير ذلك لكن لا يتزين بالثياب ولا يتطيب. تمام؟ قال رحمه الله تعالى ويصلون ركعتين يصلون ركعتين. وهل يجوز ان

يزيد على الركعتين؟ يصلى اربعا مثلا ظاهر عبارتي لا. واضح؟ وقال العلامة ابن حجر يجوز الزيادة على ركعتين اذا نوى ذلك -

00:07:40

ظاهر عبارته وهو معتمد العلامة الرملية انه لا يزيد على الركعتين. وقال علام ابن حجر له ان يصلى اكثر من ركعتين اذا نوى ذلك قال

رحمه الله ويصلون ركعتين كالعيد بتكبيراته فيكبر سبعا في الاولى - 00:08:10

غير تكبيرة الاحرام نفس الكيفية التي في العيد. تمام؟ ويأتى بين كل تكبيرتين بالباقيات الصالحات ويكبر فى الثانية خمساً غير

تكبيرة الانتقال. واضح؟ هل يفعلون هذا في صلاة العيد عندكم او لا؟ في صلاة الاستسقاء يفعلون هذا او لا؟ يصلون كالعيد او لا

تصلون الاستسقاء. لم تصلوا الاستسقاء - 00:08:30

عجيب هذا العام صلوا اثنين فكرة ان يرعى ما صليتوا ما ذهبتم عجيب على كل حال يعني جيد انكم تطبقون هذا. تمام. ايضا فى

مسألة اخرى ذكرتها امس في صلاة العصر المطر كان شديدا - 00:09:00

ومع ذلك المؤذن لا يقول في الاذان الا صلوا في رحالكم الا صلوا في بيوتكم لماذا لا تقولون تدعون الناس حي على الصلاة حي على

00:09:27 - الفلاح كيف يأتيك والمطر شديد بتلك الشدة كيف يأتيك -

مع ان هذا ثابت في الصحيح واضح؟ ودرسناه ويقول في ليلة مطيرة او ماطرة قال موجود هنا في كتاب الاذان فينبغي ان تطبقوا

مثل هذا طيب بارك الله فيكم قال ويخطب خطبتين او واحدة - 00:09:41

وبعدها افضل واضح ويخطب خطبتين او واحدة المعتمد استحباب الخطبتين تمام وبعدها افضل. شف قوله وبعدها افضل اشارة الى

جواز تقديم الخطبة وجواز تأخيرها لكن الافضل بعدها كالعيدين يصلى ثم يخطب - 00:09:59

قال وبعدها افضل واستغفر الله بدل التكبير اى كما انه فى العيدين يفتتح الخطبة الاولى بتسع تكبيرات ويفتتح الخطبة الثانية بسبع

تكبيرات. هنا يفتح الخطبة الاولى بتسع استغفارات والثانية بسبع استغفارات - 00:10:24

[illegible]

والاكمل ان يقول في كل مرة استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه - [00:10:48](#)

استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه تسع مرات واضح؟ هذا الاكمل قال واستغفر الله بدلا بدل التكبير تمام؟ اي قبل

الخطبة الاولى تسعا وقبل الخطبة الثانية - [00:11:10](#)

سبعا تمام؟ قال ويدعو في الاولى جهرا واستقبل القبلة اي للدعاء بعد ثلث الخطبة الثانية يجلس بين الخطبتين ثم يقوم يستمر في

الخطبة الى ثلث الخطبة الثانية ثم يستقبل القبلة. ويولي الناس ظهره - [00:11:27](#)

قال وحول الامام والناس ثيابهم حينئذ وذلك بجعل اسافر الثياب اعلاها وبجعل اليمين شمال. واضح ولا لا؟ فيحولون ثيابهم يحولون

ارديتهم الرداء ويستمر ذلك التحويل من ساعة تحويل الامام والامام متى يحول؟ عندما يستقبل القبلة بعد مضي الثلث - [00:11:50](#)

من الخطبة الثانية يحولون ويستمر على ذلك حتى يعودوا الى بيوتهم واضح؟ قال وحول الامام والناس ثيابهم حينئذ وهذه سنة

ثابتة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم والحكمة فيها - [00:12:19](#)

هي التفاؤل ان يغير الله حالهم من الشدة الى الرخاء قال هنا وبالف فيها اي في الثانية اي في الخطبة الثانية في الدعاء سرا وجهرا ثم

بعد ان يفرغ من الدعاء يستقبل الناس مرة اخرى ويحثهم على طاعة الله - [00:12:37](#)

ثم قال رحمه الله فاصرد ويسن ان يظهر غير عورته لاول مطر السنة اذا نزل المطر في اول السنة استحب له ان يتعرض للمطر هذه

السنة تأخر المطر عندنا واضح؟ فاول ما ينزل المطر بعد يعني بعد في اول ما ينزل المطر في موسمه تمام؟ يستحب ان تتعرض له -

[00:13:02](#)

ان تخرج للمرأة. تمام ويظهر بالنسبة للرجل طبعاً. ويظهر غير عورته. في كشف صدره وظهره. طبعاً من باب اولى رأسه ويكشف

ساقيه تمام. هذا لكامل السنة والا اصل السنة تحصل باظهار شيء من بدنه - [00:13:30](#)

والتعرض للمطر قال ويسن ان يظهر غير عورته لاول مطر السنة اتضح قال لاول مطر السنة وهذا في الحقيقة مستحب في كل مطر

ينزل. لان ماء المطر ما مبارك الله عز وجل يقول في القرآن الكريم ونزلنا من السماء ماء مباركا. فانبتنا به جنات وحب الحنين -

[00:13:52](#)

لكن في مطر اول الموسم اكد والا في اي وقت يستحب لك ان تتعرض للمطر قال هنا ويغتسل ويتوضأ في السيل اي يجمع بينهما.

وهذه المرتبة الاكمل انه يجمع بين الاغتسال والوضوء - [00:14:18](#)

فان لم يجمعهما فليتوضأ. في الحقيقة المراتب ثلاث. ان يجمع بين الوضوء والغسل والغسل يغسل. تمام؟ الثاني ان يقتصر

على غسل فقط الثالث ان يقتصر على الوضوء فقط طيب هل هنالك نية خاصة - [00:14:40](#)

والعلماء قالوا اذا كان عليه غسل او وضوء مطلوب كوضوء من حدث مثلاً كغسل جمعة مثلاً واضح فلينوي ذلك الغسل والا فالمقصود

ان يتعرض للمطر فقط. اتضح؟ قال رحمه الله تعالى - [00:14:57](#)

ويسبح للرعده والبرق. وذلك لانه صح عن عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنه انه كان اذا سمع يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده

والملائكة من خيفته قال ولا يتبعه بصره. يعني لا تجعل بصرك يتتبع البرق - [00:15:18](#)

فان هذا كما يقول اطباء يضر البصر قال هنا ويقول عند نزول المطر اللهم صيبا هنيئا وسيبا وسكون الياء وسيبا نافعا صيبا

الصيب المطر الكثير. وسيبا العطاء. السيب هو العطاء - [00:15:40](#)

اللهم عطاء نافعا قال رحمه الله تعالى هذا متى يقوله؟ اللهم صيبا نافعا وسيبا اللهم صيبا هنيئا وسيبا نافعا هذا عند نزوله. تمام؟ واما

بعده فيقول مطرنا بفضل الهي ورحمته. ويكره ان يقول مطرنا بنوء كذا وكذا - [00:16:04](#)

الا اذا اعتقد ان المطر ينزل بتأثير ذلك النجم فانه يكون كفرا واضح قال رحمه الله وعند التضضر بكراهة المطر هذه الحالة الثالثة اذا

شف عندك ما يقوله عند النزول واحد - [00:16:30](#)

وما يقوله بعد النزول. اثنين وما يقوله اذا تضرر بكثرة المطر ثلاثة اللهم حوالينا ولا علينا اي اللهم اصرفه عنا ثم قال ويكره سب الريح

لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن سبها - [00:16:51](#)

بل يسن الدعاء فيقول اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به. واعوذ بك اللهم من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به. واضح نكتفي بهذا والله اعلم. وصل الله وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:17:11

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الاثمان الاكملان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين - 00:17:34

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين فيقول العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بفضل رحمته الله تعالى رحمة واسعة فصل من جحد وجوب المكتوبة او ركننا من جحد وجوب مكتوبة او ركن كفر - 00:18:00
او تركها كسلا او تركها كسلا عنكم ركننا بالنصب ما في ايش ما في ركن اصلا عجيب او ايش ما في او نهائي او ركن ما في ها؟ اجيب عندي هكذا من جحد وجوب المكتوبة - 00:18:20

او ركن تمام؟ اي جحد وجوب ركن كفر او تركها كسلا او الوضوء او الجمعة وصلى الظهر فهو مسلم يجب قتله بالسيف بعد الاستتابة ان لم يتب هذا الفصل عقده المصنف رحمه الله تعالى لبيان حكم تارك الصلاة - 00:18:42
والعلماء تعددت طرقهم في ذكر هذا الفصل فمنهم من يذكر هذا الفصل في اول كتاب الصلاة كما صنع صاحب فتح المعين فانه قدم كتاب الصلاة طبعا وجعل هذه المسألة من اوائل المسائل التي ذكرها في كتاب الصلاة. قالوا - 00:19:10

قالوا تارك الصلاة الى اخر ما قال. واضح؟ ومنهم من يجعل هذا الفصل في اخر كتاب الصلاة كما صنع هنا. ومنهم من يجعل هذا الفصل في كتاب الحدود كما صنع القاضي مثلا ابو شجاع وصنع صاحب الزباد في متون كثيرة - 00:19:34
واضح وفي الياقوت مر معكم وفي متون كثيرة. اذا تعددت طرائقهم في ذكر هذا الفصل. اين يذكر فهنا ذكره في اخر كتاب الصلاة فقال من جحد وجوب الصلاة المكتوبة او ركن. تمام؟ كفر. تارك الصلاة على قسمين - 00:19:53

اما ان يجحد وجوبها او يجحد وجوب ركن مجمع على وجوبه او انه يترك الصلاة تكاسلا وتهونا فالاول الذي جحد وجوب الصلاة حتى وان صلى او جحد وجوب ركن مجمع عليه - 00:20:16
حتى وان اتى به هذا كافر كفره كفر اكبر مخرج من الملة فيقتل ردة لا حدا لكن لاحظ معي انا قلت جحد ركننا مجمعا عليه خرج المختلف فيه فمثلا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الاخير هذا محل خلاف - 00:20:40
بعض المذاهب لا ترى انها فرض او ركن في الصلاة بخلاف مثلا الركوع بخلاف القيام. قراءة الفاتحة مع الخلاف بعض المذاهب ترى ان المأموم مثلا لا تلزمه قراءة الفاتحة بل بعض المذاهب ترى ان قراءة الفاتحة واجب وليس فرضا. الحنفية يفرقون بين الفرض والواجب - 00:21:08

اتضح؟ طيب اذا تقرر هذا فالمقصود هنا الكلام حول من جحد ركننا مجمعا عليه قال من جحد وجوبا المكتوبة او جحد وجوب ركن كفر اي فيقتل ردة. انتهى. هذا القسم الاول. القسم الثاني قال او تركها كسلا اي او ترك الصلاة كسلا - 00:21:35
او ترك الوضوء واضح ومثل الوضوء بقية الشروق كستر العورة استقبال القبلة ويصلي لكن الى غير القبلة هو يصلي لكن بلا ستر للعورة واضح قال او الوضوء او الجمعة اي او ترك الجمعة - 00:22:04

هذا الذي ترك الجمعة له حالتان اذا ترك الجمعة وترك البدن الذي هو الظهر. لا جمعة ولا ظهر. هذا يقتل لا لا اشكال. طبعا ترك الجمعة وترك الضر تكاسلا. هذا - 00:22:30

يقتل لا اشكال لكن لو ترك الجمعة وقال ساصلي الظهر بدلا عنها اذا هو ترك الجمعة لكن ما ترك الظهر فهل هذا يقتل او لا يقتل هنا يقول وهذا هو المعتمد - 00:22:43

قال انه يقتل قال فهو مسلم يجب قتله ترك الجمعة وقال انا اصلي الظهر بدلا عن الجمعة يقتل او لا يقتل؟ قال هو مسلم ويقتل واضح وهذا وان كان هو المعتمد - 00:23:03

لكن هذا فيه وقفة في الحقيقة لان بعض الشافعية يرون ان من ترك الجمعة وقال اصلي ظهرا انه لا يقتل وممن قال بهذا وافتى الامام الغزالي وممن افتى بهذا ايضا ابن الرفعة - [00:23:22](#)

وممن افتى بهذا ايضا ابن المقرن او ممن اعتمد هذا او جرى على هذا الدين مقرئ صاحب الارشاد فهؤلاء يقولون ان الذي يترك الجمعة ويقول اصلي ظهرا هذا لا يقتل - [00:23:42](#)

اذا في ظني ان الخلاف هذا خلاف وجيه واضح؟ وبالتالي اذا كان الخلاف وجيها ينبغي انه لا يقتل لاسيما وقد قررنا قبل قليل انه متى مثلا نحكم عليه بالردة؟ اذا ترك ركنا مجمعا عليه - [00:23:55](#)

واضح لنا؟ اذا هذا ينبغي انه لا يقتل لوجود خلاف معتبر ينبغي خاصة وان بعضهم نسب الى مذهب الحنفية واذ يحتاج الى تحقق انهم يقولون من ترك الجمعة تمام؟ وصلى ظهرا - [00:24:14](#)

فان ذمته تبرأ وان كان ياثم على ترك الجمعة اتضح ولا لا؟ اه وهذا يحتاج الى تحقيق في الحقيقة لمذهب الحنفية ماذا يقولون بالضبط في هذه المسألة؟ لكن كأن لهم ملحظ ماء في هذه - [00:24:30](#)

ايه المسألة؟ وانا ما رجعت الى كتب الحنفية. اتضح بارك الله فيكم. ولذلك الذي ينبغي تمام؟ كراي شخصي لكن ليس هو المعتمد ان مثل هذا الشخص لا يقتل اذا كان يترك الجمعة يصلي يصلي ظهرا. نعم - [00:24:46](#)

قال يجب قتله بالسيف بعد الاستتابة ان لم يتب. في الحقيقة حاصل الشروط. لوجوب قتل تارك الصلاة تكاسلا ده حاصل الشروط لوجوب قتل تارك الصلاة كسولا كم؟ ستة. اكتبها واحدا واحدا - [00:25:03](#)

الشرط الاول ان يتولى قتله الامام او نائب الامام ان يتولى قتله الامام او نائب الامام شرطه الاول ان يتولى قتله الامام او نائب الامام الشرط الثاني ان يسبق قتله تهديد - [00:25:21](#)

ان يسبق قتله تهديد يقال له مثلا ان لم يقل له من؟ الامام او نائبه. ان لم تصلي قتلناك واضح؟ هذا الشق الثاني الشرط الثالث ان يترك صلاة مكتوبة اصالة - [00:25:42](#)

ان يترك صلاة مكتوبة اصالة ان يترك صلاة مكتوبة او صلاة. لما قلت مكتوبة ما الذي خرج غير المكتوبة حتى وان كانت فرضا وعليكم السلام ورحمة الله مثل صلاة الجنازة - [00:26:02](#)

فرض كفاية ومثل صلاة المنذورة ليست اصالة هي فرض عين لكن ليست اصالة. ومن باب اولى النافلة اذا لو ترك نافلة حتى وان كانت النافلة مؤكدة تسن لها الجماعة كالعيدين - [00:26:17](#)

لو ترك نافلة ترك منذورة ترك صلاة الجنازة لا يقتل انما يقتل على ترك ماذا؟ مكتوب اصلته. هذه كم شروط ثلاث شهور. الشرط الرابع ان يخرجها عن وقت الضرورة ان يخرجها عن وقتي - [00:26:36](#)

الظروف واضح فلا يقتل بتركه صلاة الظهر الا اذا غربت الشمس ولا يقتل بتركه صلاة المغرب الا اذا طلع الفجر واضح؟ طيب اذا ترك صلاة الجمعة سواء صلى ظهرا على كلام المؤلف - [00:26:57](#)

او لم يصلي ظهرا على ما تقدم ذكره متى يقتل اذا دخل وقت العصر او اذا خرج وقت العصر في الجمعة اذا دخل وقت العصر لان الجمعة لا تجمع مع العصر جمع تأخير. واضح ولا لا؟ لان الجمعة لا تجمع مع العصر - [00:27:20](#)

يعتقل هذي كم شروط؟ اربعة. شرط الخامس الا يكون معذورا ولو بعذر واهن الا يكون معذرا ولو بعذر واهن. يعني مثال فاقد الطهورين في مذهبنا ما حكمه؟ ها يجب ان يصلي في الوقت ويجب القضاء. هذا مذهبنا هذه المسألة فيها اربع اقوال. في كل مذهب قول. واضح - [00:27:46](#)

قول انه يصلي لحرمة الوقت ويعيد وقول انه لا يصلي في الوقت وعليه القضاء مطلقا. وقل انه يصلي في الوقت ولا اعادة عليه. وقل انه لا يصلي اربع اقوال كل مذهب له رأي - [00:28:16](#)

وكلهم يستدلوا بنفس الحديث واضح؟ كلهم يستدلون بحديث كل مذهب يستدل بنفس الحديث واضح؟ طيب انتبه معي فنقول بارك الله فيكم لو قال هو فاقد الطهورين ترك الصلاة فرض اصالة - [00:28:34](#)

ليش ما صليت؟ قال انا فاقد طهوري هذا في مذهبنا عذر واهم هل يقتل بذلك او لا يقتل واضح السؤال يقتل او لا يقتل؟ لا لا يقتل
لانه ذكر عذرا وان كان هذا العذر في نظرنا - [00:28:56](#)

واحد ضعيف اتضح ولا لا؟ اذا شرط قتله الا يذكر عذرا شرط القتلي الا يذكر عذرا. فلو ذكر عذرا ولو كان في نظري فقهاؤنا ان هذا العذر غير مقبول - [00:29:14](#)

واضح لكنه هنالك من قال به من اهل العلم. تمام؟ جيد. كم هذه خمسة الشرط السادس ان يقتل بالسيف لا بغيره الشرط الثالث ان يقتل بالسيف لا بغيره ستة ممكن نقول في شرط سابع ممكن نضيف الشرط السابع وهو انه يقتل على صلاة - [00:29:32](#)
مؤداة لا على صلاة فائتة لو عليه فوائد يعني شخص مثلا ترك الصلاة لايام لاشهر ثم تاب يجب عليه القضاء ولا يجب؟ يجب قال ما بقضيه هل يقتل لتركه قضاء الفوائد او لا يقتل - [00:29:59](#)

لا لا يقتل. لا يبطل على صلاة فائتة وهذه في الحقيقة فيها اشكال كيف نقول لا يقتل على صلاة فائتة؟ وفي المقابل نقول لا يقتل الا بعد خروج وقت الضرورة - [00:30:21](#)

اتضح واضح ولا لا لكن يمكن ان يجاب هذا الاشكال فنقول ان قتله على الصلاة بعد خروج وقت الضرورة ليس قتلا فقط على الصلاة الفائتة بل هو قتل على امر مركب من - [00:30:38](#)

شقين ترك الصلاة التي قد توعده الامام على اخراجها مع اصراره على الترك. لتلك الصلاة اتضح ولا لا ولذلك لو انه تاب وصلى يسقط القتل ولا يسقط القتل يسقطوا القتل - [00:30:58](#)

وبهذا يختلف حد تارك الصلاة عن بقية الحدود فان الزاني المحصن اذا تاب يقام عليه الحد صح والسارق اذا تاب قام عليه الحد والقاذف اذا تاب يقام عليه الحد. لماذا؟ لان هنا في هذا الحد في ترك الصلاة يمكن - [00:31:20](#)

والتدارك لكن في تلك لا يمكن التدارك اتضح ولا لا؟ ولذلك هنا يقام عليه الحد ما لم يتب وهناك يقام عليه الحد وان تاب. اتضح؟ ان شاء الله كم هذه شروط - [00:31:42](#)

ستة او سبعة تقريبا. هيا الان نقرأ نشوف ايش من شروط ذكر قال رحمه الله من جحد وجوب المكتوبة او ركن كفر او تركها كسلا او وضوء او الجمعة وصلى الظهر تمام فهو مسلم يجب قتله بالسيف - [00:32:01](#)

تمام يجب قتله بالسيف. هذا شرط يجب قتله بالسيف تمام؟ والشرط الثاني ممكن تستفيدوا من قول من من جحد وجوب مكتوبة او تركها اي ترك المكتوبة. اي المكتوبة اخرجها غير المكتوبة. تمام؟ اه - [00:32:22](#)

قال يجب قتله بالسيف بعد الاستتابة ما حكم الاستتابة واجبة او مندوبة المصنف ابهم الحكم قال بعد الاستتابة وجوبا او ندبا الاستتابة على المعتمد مندوبة هنالك رأيان في المذهب في استتابة تارك الصلاة - [00:32:40](#)

هل استتابة واجبة او مندوبة؟ الامام النووي في بعض كتبه رجح الوجوب. في الروضة رجح الندب وهو المعتمد مندوبة واضح وهذه الاستتابة المندوبة لا يشترط فيها الامهال ثلاثة ايام بل تكونوا فورا - [00:33:02](#)

يعني لا يجب ان يمهل ثلاثة ايام بخلاف استتابة المرتد فانها واجبة والفرق بينهما ظاهر لان هذا الذي ترك الصلاة تكاسلا مآله هي الجنة واضح؟ اما المرتد ان قتل ردة فمآله الى النار. ولذلك كانت الاستتابة في حقه - [00:33:23](#)

واجبة. واما الاستتابة هنا فمندوبة واضح قال رحمه الله بعد الاستتابة ان لم يتب اي يقتل بعد الاستجابة ان لم ان لم يتب ثم قال رحمه الله تعالى باب الجنائز - [00:33:49](#)

الجنائز جمع جنازة جمع جنازة بفتح الجيم وكسرهما سواء نطقها بفتح الجيم جنازة او نطقها بكسر الجيم جنازة في الحالتين فهي اسم للميت في النعش ما هو النعش السرير الذي يكون فيه الميت - [00:34:12](#)

يسمى نعشا الة حد باع كل ابن انثى وان طالت سلامته يوما على الة حدباء محمول واضح اذا سواء بالفتح او بالكسر اسم لايش للميت حال كونه في النعش. ماذا تستفيد من هذا - [00:34:42](#)

تستفيد انك لو قلت في النية نويت الصلاة على الجنابة نويت الصلاة على الجنابة صحة لانك اين نويت الصلاة على الميت واضح ولا

لا واضح؟ سواء نطقتها بفتح الجيم او بكسر الجيم. تمام؟ فالمراد بها الميت الذي في النعش - 00:35:05

هذا الباب يا اخوان ينبغي للمرء اذا قرأه ان يتذكر انه راحل من هذه الدنيا. وان رحيله وان طالت الايام قريب ولذا عادة الفقهاء انهم يفتتحون هذا الباب للكلام على ذكر الموت - 00:35:27

وذكر الموت شأن العقلاء. فان الانسان اذا ذكر الموت لا يتحسر على ما فاتته من الدنيا لانه يقرر امرا لا بد منه لنفسه انه عما قريب سيرحل من هذه الدار الى دار اخرى - 00:35:52

والله سبحانه وتعالى ارسل لنا رسائل كثيرة اننا راحلون فموت الاقارب والجيران والاصدقاء رسائل اليها اننا سنرحل يموت الشاب ويموت الصغير ويموت الكبير ويموت الذكر ويموت الانثى كل هذا رسائل من الله عز وجل اليك - 00:36:19
ان هؤلاء سبقوك وانت على طريقهم ولذلك نقول عندما نزوره المقابر وانا ان شاء الله بكم لاحقون ونقول ايضا انتم السابقون ونحن بكم لاحقون ونقول عند المصيبة انا لله اي نحن لله عز وجل - 00:36:47

فنحن عبيد من عبيده مملوكون له واليه راجعون وسائرون فلا يغترن الانسان بشبابه ولا يغتر بقوته ولا يغتر بما اتاه الله عز وجل فان اناسا قبلنا عاشوا في هذه الارض - 00:37:09

كانوا اكثر منا قوة واكثر منا ذكاء واكثر منا ملكا ومع ذلك رحلوا ولذلك العاقل من جعل هذه الدنيا دار ممر لا دار مقر وتذكر دوما انه سيرحل فكل فعل من افعالك - 00:37:33

وكل قول من اقوالك ينبغي قبل ان تتكلم به وقبل ان تفعله ان تحسب له حسابا. هل هذا الامر سينفع في الآخرة يا اولى فان كان سينفع في الآخرة اقدم عليه - 00:37:55

وان كان لا ينفع فاتركه واضح من باب اولى اذا كان سيضر في الآخرة اذا على الانسان دائما ان يتذكر الموت والموت كما جاء في الحديث يقول النبي عليه الصلاة والسلام اكثروا ذكر هادم اللذات - 00:38:13

ادم قاطع اللذات الموت اذا ذكرته في قليل كثره واذا ذكرته في كثير قل له واذا ذكرته في حال فرح وسعادة كدر عليك سعادتك وفرحك واذا ذكرته في حال بؤس وشدة - 00:38:32

هون عليك الامر والله سبحانه وتعالى سمى الموت مصيبة فقال عز وجل في محكم تنزيله فاصابتكم مصيبة الموت فسماه مصيبة والموت هو القيامة الصغرى لانه انتقال من هذه الدار الى دار اخرى - 00:38:54

والانسان كان عدما ثم وجد ثم ينتقل الى دار البرزخ ثم ينتقل الى دار الآخرة ولذلك علينا دائما ان نكثر ذكر الموت والا يغيب الموت والا يغيب الموت عن اذهاننا وعقولنا - 00:39:15

كل ليلة عندما تضع خدك على الفراش تذكر ان هذه الليلة اخر ليلة لك في الدنيا ربما لا تصبح في الصباح وتفارق اولادك وتفارق زوجتك وتفارق ما انت في صده من تعليم او من تعلم لا تقل انا ما زلت شابا - 00:39:34

ما زلت قويا فما يدري الانسان متى ينزل عليه الاجل فعلى كل حال هذا امر ينبغي التفطن له دائما وتجد الانسان اذا اكثر ذكر الموت يحاسب نفسه كثيرا والذي غره طول الامل - 00:39:57

يتجرأ بكلمات عظيمة لا يحسب لها حسابا تكون سببا في هلاكه لانه لم يتذكر الموت فعلى كل حال هنا يقول يستحب ذكر الموت بقلبه والاكثار منه. انظر قال يستحب ذكر الموت بقلبه - 00:40:16

بقلبه قال بعض الشرح وبلسانه ان يكثر ذكر الموت بالقلب وباللسان. ليس بالقلب فقط وليس فقط المستحب ان تذكر الموت بل المستحب ان تكثر ذكر الموت وبينهما فرق ولذا قال عليه الصلاة والسلام كما في الحديث السابق - 00:40:42

اكثروا ذكر هادم اللذات اكثروا والا فنحن نتذكر النور. يأتي فلان يؤتى بجنازته فنصلي عليه ونذهب الى المقبرة. نتذكر الموت. لكن المطلوب ان تكثر من ذكر الموت واضح قال يستحب ذكر الموت بقلبه ولسانه والاكثار منه - 00:41:05

والاستعداد له اي للموت بالتوبة واركائها ثلاثة وهي الاقلاع عن الذنب والندم على فعله وان يعزم الا يعود اليه هذا اذا كان الذنب يتعلق بحق الله عز وجل واما اذا كان يتعلق بحق العباد - 00:41:30

فالركن الرابع انه يخرج عن مظلمة العباد فيرد الحق الى صاحبه ويستحله وحقوق العباد الامر فيها شديد لان حق الله عز وجل مبني على المسامحة وحق العباد مبني على المشاحة - [00:41:55](#)

ولذلك من الخطير جدا ان يحترز الواحد منا عن اكل لحم الخنزير ولا يتورع ان يأكل لحم اخيه بغيبة او نميمة او تنقص واضح وخطير جدا ان يسلم منك اعداء الدين. الصرحاء في عدائهم للدين - [00:42:16](#)

ولا يسلم منك اخوانك ان تنتقص هذا وان تنتهك حرمة هذا وان تتبع عثرات هذا. هذا خطير جدا فهنا قال والاستعداد له بالتوبة. واركائها ثلاثة واربعة على التفصيل الذي ذكرته لكم - [00:42:44](#)

قال والمريض اولى. اي والمريض اولى بتذكر الموت والمريض اولى بالاستعداد للموت لماذا؟ لان مقدمات الموت قد نزلت به مقدمات الموت قد نزلت به قال والمريض اولى ويسن عيادة المريض - [00:43:05](#)

المصنف رحمه الله واجزل له المثوبة رأى ان الامر مناسب ان يذكر لنا بعض الاحكام المتعلقة بعيادة المريض وهي احكام مهمة وجاءت احاديث كثيرة في عيادة المريض وهذا يا اخوان من جماليات الشريعة الاسلامية - [00:43:30](#)

ان الانسان اذا مرض يحب ان الناس يكون ان يكون الناس قريبون ان يكون الناس قريبين منهم ان يفقده الناس ان يأتوا الناس لزيارته يحب هذا لانه اذا شعر بان الناس تحبه وان الناس تكرمه كان هذا عاملا نفسيا له في الشفاء - [00:43:51](#)

واذا مرض الانسان وغاب على الناس اياما لا يسألهم عنه ولا يزورونه ربما اثر هذا في نفسه سلبا ووقع في نفسه وحشة منهم وكأن الناس لا يحبونني وكأن الناس لا يحتفون بي - [00:44:17](#)

فاذا كنت معهم ضحكوا في وجهي واذا غبت عنهم لا يباليون. واضح؟ ولذلك من جماليات الشريعة الاسلامية انه حث على عيادة المريض وليس فقط مجرد عف بل ورتب ثوابا عظيما على عيادة المريض - [00:44:37](#)

يعني انت عندما تزور المريض ليس الذي يستفيد المريض فقط بل وانت ايضا تستفيد الاجر والثواب ولذلك جاء في الحديث القدسي في صحيح مسلم ان الله عز وجل يقول للعبد يوم القيامة اي عبي مرث فلما لم تعدي - [00:44:56](#)

فيقول العبد يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت ان عبي فلان ان عبي فلانا مرض فلم تعده اما انك لو عدته لوجدتني عنده لو انك زرتة لوجدتني عنده - [00:45:16](#)

كيف يعني لو وجدتني عنده اي لوجدتني عنده برحمتي بلطفي ولذلك قال العلماء يستحب لمن عادى المريض ان يدعو الله عز وجل لان ذلك الموضع مكان لتنزل الرحمات مكان لتنزل الطاف المولى سبحانه وتعالى - [00:45:37](#)

فيستحب ان يدعو الله عز وجل في ذلك المكان بل حتى بعض العلماء قالوا يستحب ان يطلب من المريض ان يدعو له. وانت عندما تزوره تدعو له بالشفاء ان رجولت حياته كمشيئتي. وهو ايضا يدعو لك - [00:46:00](#)

لان هذا الموضع موضع تنزل للرحمات والالطاف من المولى سبحانه وتعالى النبي عليه الصلاة والسلام قال عود المريض وفكوا العاني العاني الاسير وقال النبي صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا لم يزل في مخرفة الجنة اي في بساتين الجنة - [00:46:15](#)

وهذا في صحيح مسلم وجاء في حديث خارج الصحيحين اظنه في سنن ابن ماجة وفي سنن الترمذي مر معنا في الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من عاد مريضا حين يصبح - [00:46:39](#)

صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي ومن عاد مريضا حين يمسي صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح. يا الله هذا لانك عدت مريضا وانظر كان الصديق ابو بكر رضي الله عنه عاد في جدولي اليومي. يعني في ذات يوم النبي عليه الصلاة والسلام يسأل اصحابه - [00:46:54](#)

من اصبح منكم اليوم صائما؟ قال ابو بكر انا من غير اعداد من قبل. ما قال شف غدا ساسألکم هذا هذا عمل يومي روتين يعني من اصبح من كل صائما؟ قال ابو بكر انا - [00:47:18](#)

من اطعم اليوم منكم مسكينا؟ قال ابو بكر انا من عاد اليوم منكم مريضا قال ابو بكر انا من شهد منكم جنازة قال ابو بكر انا واضح؟ قال عليه الصلاة والسلام شف في كل شيء حاضر - [00:47:33](#)

وذلك في لما ذكر ابواب الجنة الثمانية النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله هل على الواحد منا من ضرورة ان يدعى من الابواب كلها ممكن واحد يدعم كل الابواب - [00:47:52](#)

قال ليس عليهم ضرورة وارجو ان تكون منهم يا ابا بكر ابو بكر عنده همة انه ليس فقط يدخل الجنة وانما ينادى باسمه من كل باب واضح لنا قال عليه الصلاة والسلام ما اجتمعت هذه الامور في عبد في يوم الا ادخله الله الجنة - [00:48:04](#)

ولذلك ينبغي للمرء ان يكون مبادرا بالعمل الصالح. في كل باب له سهم في كل باب له نصيب بعض شيوخوا كان في الايام التي يصومها كيوم الاثنين والخميس يتقصد ان يصلي في مسجد بجانب المقبرة. حتى يدرك - [00:48:25](#)

صلاة الجنازة يجمع الصفات الاربعة يطعم مسكينا اذا افطر اشترى طعاما زائدا ففطر معه شخصا واصبح صائما وعاد مريضا وصلى على جنازة حتى تجتمع هذه الامور الاربعة فيحرصون على هذه الاشياء - [00:48:47](#)

فعلى كل حال هناك احاديث كثيرة في اداب وعيادة المريض حتى ان العلامة ابن حجر له رسالة خاصة سماها الافادة باحكام العيادة مطبوع رسالة خاصة في عيادة المريض في اداب وفضائل وما يتعلق بعيالات المريض. الافادة في - [00:49:10](#)

العيادة انما او في احكام العيادة فقال هنا ويشن عيادة مريض ويسن عيادة المسلم. قال ويسن هذه السنة آ سنة كفاية او سنة عين بعض العلماء قال هذه سنة كفاية - [00:49:35](#)

سنة كفاية وبناء على هذا ما يذكر ان سنن الكفاية سبع في البيتين المشهورين قلت لكم وجدت غير هذه السبع وجدت قبول الوديعة من جماعة هذه سنة كفاية وهذه سنة كفاية وفي عدد اخر من سنن الكفاية. قال ويسن - [00:49:54](#)

عيادة المريض ويسن عيادة المسلم المريض حتى الارمد الذي اصابه الرمد في العين والعدو اي حتى اذا مرض العدو تزوره واضح تزوره حتى تزيل العداوة التي بينك وبينه قال والجار - [00:50:16](#)

لعظيم حقه الجار ما زال جبريل يوصيني بالجاء حتى ظننت انه سيورثه قال والكافر حتى اذا كان المريض كافرا تسن زيارته انظر قد تسن تسن عيادته لكن الكافر الذي تسن عيادته من اتصف باحد ثلاث صفات - [00:50:42](#)

اذا كان هذا الكافل جارا تسن عيادته الثاني اذا كان هذا الكافر قريبا تسن عيادته الثالث اذا كان هذا الكافر ممن يرجى اسلامه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري له غلام يهودي يخدمه - [00:51:08](#)

فمرط فعاده النبي صلى الله عليه وسلم فوجده عليه الصلاة والسلام وجد هذا اليهودي مريضة وكأنه قد احتضر فقال له قل لا اله الا الله فنظر الصبي الى ابيه واضح - [00:51:34](#)

فقال لو اطع بلقاسم فقال لا اله الا الله فخرج النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمد لله الذي انقذه بي من النار واضح اذا هذا الحديث يدل على استحباب عيادة الكافر الذي يرجى اسلامه. وبالتالي نقول - [00:51:57](#)

هل تسن عيادة الكافر المريض او لا تسن؟ الجواب تسن بشرطين الشرط الاول ان يكون هذا الكافر غير حربي واضح الشرط الثاني ان يكون هذا الكافر قريبا او جارا او ممن يرجى اسلامه. هنا تسن - [00:52:17](#)

في غيرها هاتين الحالتين قد تكون مباحة قد تكون مكروهة قد تكون حرام شيء اخر لكن متى تسن تسن بهذين الشرطين التبحر فقال هنا ويسن عيادة المسلم المريض حتى الارمد والعدو - [00:52:39](#)

والجار والكافر ان كان جارا او قريبا او قلت لك ممن يرجى اسلامه قال غبا اي تسن عيادته غبا. ما معنى غبا؟ اي مرة بعد مرة ليس بشكل متتابع تارة وتارة - [00:53:00](#)

حتى لا تضجره حتى لا يمل واضح؟ الا اذا كان يأنس بزيارتك ويفرح بذلك فلك ان تزوره كل يوم او كانت هنالك حاجة كان كنت تحظر له الطعام او تحضر له الدواء - [00:53:22](#)

واضح فيستحب ان تتابع الزيارة اليه فقال هنا غبا ويخفف اي لا يطيل المقام عنده. الا ان كان يأنس بك واضح قال ويدعو له بالعافية هذه كلها اداب تكون الزيارة غبا هذا الادب الاول يخفف هذا الادب الثاني يدعو له بالعافية ان احتمل حياته - [00:53:44](#)

يعني ان كان يحتمل شفاء يحتمل او يحتمل ان يشفى من المرض فتدعو له بالعافية اللهم عافيه واضح اما اذا ظهرت عليه امارات

الموت فانك ترغبه في التوبة قال ويدعو له بالعافية ان احتمل حياته - [00:54:14](#)

وينبغي ان يترك الاخبار السيئة عند المريض لان هذا يؤثر في نفسيته على سبيل المثال هو مريض آآ عافانا الله واياكم بالسرطان

تزوره اوه ما اذا اصابك؟ قال ما قال الاطباء عندي الداء الخبيث هذا السرطان - [00:54:37](#)

وفلان هادا كان مصاب بالسرطان بعد خمس ايام مات. واضح؟ هذا بعض الناس لا يعرف كيف يتكلم واضح؟ غير لائق هذا هذا يؤثر

كثيرا في نفسيته هذا يؤثر كثيرا في نفسيته. فلان كان مصابا بنفس المرض الذي هذا اصبحت به - [00:54:58](#)

بعد اسبوعين بعد شهرين بعد ان توفي رحمة الله عليه هكذا يأتي بابي حنان مع الدعاة هذا اخبار لا لا تقال امام المريض ديك الفقهاء

ذكروا بعد قليل نقرأ انه حتى في التلقين ما يقال له قل - [00:55:23](#)

وانما تذكر عنده لا اله الا الله تذكر ما يقال له قل لان لا يفجر واضح؟ فانت تخبره بهذه الاخبار التي تؤثر في نفسيته سلبا فقال هنا والا

ايش معنى والا؟ اي والا بان غلب على الظن حياته. آآ والا بان غلب على الظن موته - [00:55:42](#)

تمام والا بان غلب على الظن موته فيرغبه في توبة ويرغبه في الوصية وانها سنة مؤكدة وانه ينبغي للانسان ان يحسن فيها والا يحرم

الورثة فان الوصية التي تضر بالورثة محرمة بل كبيرة من الكبائر - [00:56:07](#)

واضح قال وتحسين قال في توبة ووصية وتحسين ظنه بالله. فيخبره انه من اهل العبادات من اهل الصلاح من اهل الصلاح من اهل

الصوم من اهل الصدقة ما عرفتكم الا طالب علم ما عرفتكم الا على خير. واضح؟ لان هذا المقام -

[00:56:29](#)

ينبغي ان يغلب فيه جانب الرجاء على جانب الخوف الرجاء والخوف بجانب الطائر لكن في هذا المقام ينبغي ان يغلب جانب الرجاء

على جانب الخوف. لا يموتن احد منكم الا وهو يحسن الظن بربه عز وجل - [00:56:57](#)

قال هنا ويحسن المريض ظنه بالله. وهذا من حسن الخاتمة. ان يحسن ظنه بالله سبحانه وتعالى. ثم قال ويكره ذكر ثلاث امور

مكروهة. قال ويكره الشكوى يكره الشكوى اي من غير حاجة. اما لو اشتكى للطبيب حتى يصف له الدواء هذا ليس مكروها -

[00:57:19](#)

او اشتكى لصديق او صالح يدعو له هذا ليس مكروها فان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه عبدالله بن مسعود وهو مريض فقال

يا رسول الله انك موعودوك وانك توعك وعكا شديدا - [00:57:50](#)

وعك يعني حمى حمى شديدة فقال نعم اني اوعك كما يوعك الرجلان منكم النبي عليه الصلاة والسلام قال هذا فاخبر بمرظه ان

مرضه جديد اذن الشكوى بحد ذاتها ليست مكروهة - [00:58:12](#)

اذا كانت لحاجة اذا كانت لحاجة كاخبار طبيب كطلب دعاء من صالح ونحو ذلك واما اذا كانت الشكوى على وجه الاعتراض على

قضاء الله وقدره هذا حرام بل قد يكون كفرا - [00:58:33](#)

يا رب لماذا ابتليتني؟ ماذا فعلت حتى تفعل بي هذا ونحو ذلك مما قد يتلفظ به بعض الناس من ضعف الايمان قال هنا وتمني الموت

اي ويكره تمني الموت لاجل ضر نزل به. سواء كان الضر في البدن او الضر في المال او الضر - [00:58:51](#)

في الاقارب والاحباب يكره تمانين موت قال عليه الصلاة والسلام لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به بخلاف ما لو كان لفتنة في

الدين فحينئذ له ان يتمنى الموت وقد قالت مريم - [00:59:16](#)

وهذا من باب الاستئناس عليه الصلاة والسلام يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا وفي صحيح البخاري في كتاب الفتن ان

الساعة لا تقوم حتى يمر الرجل بجانب قبر الرجل - [00:59:38](#)

فيقول يا ليتني مكانك. لكثرة الفتن التي تكون في اخر الزمان يتمنى الموت لكثرة الفتن واضح؟ هذا ليس مكروها هذا الامر الثاني

يكره تمني الموت. الثالث قال ويكره اكراهه على تناول الدواء - [00:59:59](#)

يكره اكراهه على تناول الدواء تمام وما حكم التداوي المعتمد في المذهب انه مستحب ليس واجبا التداوي مستحب مع

الاعتماد على الله عز وجل والرضا باقداره السابقة مستحب ليس واجبا - [01:00:20](#)

ودل على عدم وجوبه قصة المرأة السوداء التي جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني اصرع فادعوا الله لي قال ان شئت دعوت الله عليك - [01:00:50](#)

وان شئت صبرت ولك الجنة قالت اصبر لكنني اتكشف فادعوا الله الا اتكشف فادع الله لها الا تتكشف واضح فدل ذلك على ان التداوي ليس بواجب بل مستحب واضح وهذه المسألة فيها كلام طويل للعلماء. قال رحمه الله - [01:01:05](#)

واذا حضر واذا حضره الموت القي على شقه الايمن قال واذا حضره الموت القي على شقه الايمن. هذا في ساعة الاحتضار. قبل الموت واذا حضره الموت اي حضرت علامات الموت واماراته - [01:01:32](#)

القي على شقه الايمن فان تعذر فالايسر. اي يلقي على شقه الايمن كما يوضع الميت في القبر اي في اللحد. فان صعب على شقه الايمن وضع على شقه الايسر ويكون مستقبل القبلة - [01:01:52](#)

قال والا بان صعب على شقه الايسر ايضا قال فعلى قفاه بهذا الشكل القبلة هنا بهذا الشكل. تمام؟ قال ووجهه الى القبلة بان يوضع له شيء تحت رأسه حتى يحصل الاستقبال بالوجه - [01:02:13](#)

واخمصاه واخمصاه بفتح الميم افصح. احمو صاح بضم الميم. اخمي صاح. واضح؟ ثلاث لغات واخ مصاه للقبلة قال رحمه الله ويرفع رأسه بشيء كوسادة مثلا ويلقن لا اله الا الله. قال العلماء ولا يسن - [01:02:34](#)

محمد رسول الله فقط لا اله الا الله لانه مسلم وانما هذا التلقين حتى يختم كلامه في الدنيا بلا اله الا الله لكن لو كان كافرا يلقن الشهادتين يلقن لا اله الا الله محمد رسول الله. لكن في المسلم - [01:03:05](#)

لا اله الا الله فقط جيد قال ويلقن لا اله الا الله ولا يلح عليه ليس بالحاج تمام؟ ولا يقال له قل لان لا يزر بل تذكر عندهم وفي حالة صعبة - [01:03:30](#)

وربما اذا حصل الحاج عليه او قيل له قل ربما من ظجره ان يتكلم بكلام لا يليق فيكون ذلك من سوء الخاتمة فقال هنا ولا يلح عليه ولا يقال له قل - [01:03:49](#)

طبعاً دليل التلقين قول النبي صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله جيد لقنوا موتاكم ما المراد بموتاكم هل المراد لقنوا موتاكم اي من مات حقا فيكون التلقين بعد الموت؟ - [01:04:12](#)

او يكون التلقين في حالة الاحتضار واضح السؤال ولا لا؟ ما المراد في حالة هذه حقيقة ومجاز اطلاق الميت على من كان في حالة الاعتبار حقيقة ومجاز. مجاز. كيف تحملون على المجاز - [01:04:42](#)

مع ان الحقيقة ان الميت من فارقت روحه جسده ظاهر الحديث ان الذي يلقن من فارقت روحه جسده هذه الحقيقة طب فكيف تقولون انتم هذا؟ ما الذي يجعلكم تحملونه على المجاز - [01:05:04](#)

ليس تكلم قال لقنوا لقنوا قال لقن انت الكلام لك انت الخطاب موجه لك وليس للميت ما الذي يجعلكم تحملونه على المعنى المجازي وتتركون المعنى الحقيقي بهذا الحديث استدل من قال باستحباب تلقين الميت بعد الدفن - [01:05:27](#)

واضح بهذا الحديث استدل من قال باستحباب تلقين الميت بعد الدفن وهو مستحب عند الشافعية واضح وتعضده اثار عن بعض الصحابة كابي امامة ومن قال ان الميت هنا او موتاكم هنا المراد بها المحتضر - [01:05:53](#)

قال القرينة التي صرفت ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه هو لا اله الا الله دخل الجنة هذه قرينة صارفة واضح ويمكن ان يقال ان الحديث يبقى على ظاهره - [01:06:16](#)

فيفيد التلقين بعد الدفن وايضا يستعمل المعنى المجازي لهذه القرينة فيلقن المحتضر المحتضر المحتضر يصح له هذا واضح يا شيخ ولا لا اتضحوا فيكون دالا على التلقين في حالة الاحتضار ويكون دالا على التدخين بعد الدفن ايضا - [01:06:38](#)

لاسيما وقد استحبه جماعة من اهل المذاهب وهذه المسألة فيها ثلاثة اقوال قول بالاستحباب وهو المذهب وقل بالكراهة وقل بالاباحة جيد ذكرنا هذا في مقطع سابق قال هنا فان تعذر فالايسر والا فعلى قفاه ووجهه واخمصاه للقبلة ويرفع ويرفع. ويرفع رأسه بشيء - [01:07:00](#)

قالوا لا اله الا الله ولا يلح عليه ولا يقال له قل ثم قال انظر لادب الفقهاء والافضل تلقين غير الوارث الافضل ان يلقيه شخص ليس من

الورثة لماذا التهمة - [01:07:31](#)

اذا كان الذي يلقيه الوارث ربما وقع في نفس هذا المحتظر ان الورث مستعجل على موته حتى يرث واضح ولا لا ولذلك قال الفقهاء

هذا اذا كان الميت اي المحتضر غنيا - [01:07:59](#)

فاذا كان الميت فقيرا هذا المحتظر فقير ما عنده تركة اصلا يورث يلقيه حتى الوارث ما في مشكلة. لانتفاء التهمة واضح ولا لا قالوا

ويستحب قال والافضل تلقين غير الوارثين. كذلك قالوا الافضل تلقين غير الحاسد - [01:08:22](#)

وغير العدو حتى لا يظن ان هذا العدو يستشفي. واضح ولا لا؟ هذا مراعاة النفسيات مهم مراعاة النفسيات هذا مهم وهذا من جماليات

الدين واضح نعم قال فاذا مات غمض عيناه ما بعد الموت هذا نتركه في مفتتح الدرس القادم ان شاء الله - [01:08:44](#)

نكتفي بهذا والله اعلم. وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [01:09:08](#)